

بسم الله الرحمن الرحيم

الحريات العامة
(ديمقراطية)

للمرحلة الثانية
قسم هندسة البناء والإنشاءات

أعداد
م.د. غصون مزهر

مفهوم الديمقراطية

المعنى التقليدي (الواسع) :

أن أبسط معنى للديمقراطية هو (حكم الشعب) ، استنادا إلى معنى الكلمة الإغريقية الأصل إذ أن (Demo) تعني الشعب و (Crates) تعني سلطة أو حكم . لذا تعرف الديمقراطية على أنها نظام الحكم الذي يستمد من الشعب أو غالبية ويعرفها أبراهام لنكولن بأنها حكم الشعب بواسطة الشعب ومن أجل الشعب . ويعرفها النند دابسي بأنها شكل من أشكال الحكم تشكل فيه الهيئة الحاكمة جزءا كبيرا من مجموع الأمة .

المعنى الحديث (المعاصر) :

الديمقراطية: هي نظام حكم ومنهج سلمي لإدارة أوجه الاختلاف في الآراء و التباين في المصالح. فهي نظام يؤدي تطبيق مبادئه في مجتمع ما إلى التأثير في المجتمع ، كما أنه يتأثر بقيم وعادات وثقافة المجتمع الذي يطبق فيه ، وهي منهج سلمي يضمن حماية المشاركة السياسية في عملية اتخاذ القرارات الملزمة للجماعة السياسية .

أهمية الديمقراطية :

أن تعبير الديمقراطية بمعنييه الواسع والحديث يختلف عن معنى المونوقراطية أي (حكم الفرد) ومعنى الارستقراطية أي (حكم فئة معينة أو حكم النخبة) ، إذ أن حصر السلطة بيد فرد أو فئة قد يؤدي إلى إيذاء حرية المواطن أحيانا و الاعتداء عليها أحيانا أخرى ، لكن الحرية تكون بأمان عن أي أذى عندما يحكم الشعب نفسه بنفسه ، أو اختيار من يمثله تمثيلا حقيقيا في ممارسة السلطة باسمه أو نيابة عنه مع استمرار رقابة المواطنين على أعمال ممثليهم .

إذا التطبيق الفعلي للديمقراطية هو ضمانة قوية في سبيل احترام الحقوق والحريات الفردية، لان الحكومة الديمقراطية هي حكومة تكون القوة السياسية منها إلى جانب عامة الشعب . فعندما يمارس الفرد الديمقراطية فيعني انه يمارس السلطة بشكل أو بآخر أو تمتعه بكامل الحرية في اختيار من يمارس السلطة نيابة عنه.

علاقة الديمقراطية بالحرية :

الديمقراطية وسيلة لحماية الحرية ووسيلة الحماية هي ممارسة السلطة والمساهمة في الحكم .

علاقة الديمقراطية بالحكم :

الديمقراطية شكل من أشكال الحكم (كما سبق توضيحه) ان الحكم الديمقراطي يعني الدولة الديمقراطية ، ولكن الدولة الديمقراطية لاتعني بالضرورة حكومة ديمقراطية . فالدولة الديمقراطية تنسق مع أي نوع من الحكومات، وباعتبار الديمقراطية شكل من أشكال الدول هي مجرد طريقة لتعيين الحكومة والإشراف عليها وعزلها.

علاقة الديمقراطية بالمجتمع :

المجتمع الديمقراطي هو الذي يستخدم طرقا ديمقراطية بمختلف الميادين، ولما كانت الديمقراطية مفهوما سياسيا مطاطا يتناسب مع مكونات كل مجتمع على حدة. إذ ان الديمقراطية ليست شكلا واحدا يمكن تطبيقه في كل المجتمعات لان ظرف الزمان والمكان يؤثران تأثيرا كبيرا على مفهوم الديمقراطية كشكل يراد تطبيقه ، فما يعتبر من الديمقراطية في مجتمع ما لايعتبر كذلك في مجتمع آخر وحتى على مستوى أفراد وفئات المجتمع الواحد يوجد ذلك الاختلاف في تقدير السلوكيات الديمقراطية . إلا ان الخلاف هو شكلي أو تنظيمي حول شكل أو نظام وليس على مضمون معنى الديمقراطية .

تاريخ الديمقراطية

1. مفهوم الديمقراطية في حضارة وادي الرافدين :

في حدود الإلف الثاني قبل الميلاد كانت توجد مجتمعات في وادي الرافدين محكومة بقوانين مكتوبة تنظم شؤون الأفراد بضمن حقوقهم وحمايتهم من أي اعتداء يقع عليها كقانون (أور نمو و لبت عشتار وقانون حمورابي) ، ان هذه الدرجة من التنظيم التي وصلت إليها تلك المجتمعات لا بد وكان لديها تصور حول ديمقراطية معينة تلائم ظروفهم المكانية والزمنية والحياتية ، فكان الحكم قائما على أساس التفويض الإلهي أي ان الملك وسيط بين الإلهة والناس وعلى هؤلاء إطاعته واحترامه ، فهو المسؤول أمام الإلهة ، ورغم ذلك كان نظام حكم دويلات المدن ديمقراطيا لان السلطة كانت موزعة بين الملك ومجلس الشيوخ ومجلس المحاربين .

فسلطة مجلس الشيوخ تتمثل بسلطة إصدار القرارات المهمة كإعلان الحرب وفرض الضرائب ، وكان الحاكم يصل إلى الحكم عن طريق الانتخاب من قبل المجالس العامة مثلا إن الملك امنوركيش انتخب على عرش لكش من قبل هيئة أعيان المدينة ، كما إن كلكامش عندما ترك أور للحرب أناط سلطته إلى مجلس شيوخ المدينة ، وان لمجلس الشيوخ صلاحية خلع الحاكم كما عزل حاكم كيش لوكالاندا .

إذ تمثلت الديمقراطية في هذا العهد بالديمقراطية القانونية إذ يتمتع الحاكم بسلطات مقيدة في الظروف الاعتيادية ، وفي الظروف الطارئة كانت المجالس العامة تختار شخصية قوية تستطيع معالجة تلك الظروف والحالات غير الاعتيادية ، لكن هذا الشخص عمل بمرور الزمن على تحجيم امتيازات المجالس العامة إلى ان تركزت السلطة بيده وأصبح حاكما مطلقا لاسيما انه يستند إلى تبرير ديني إذ لم تستطع المجالس العامة مواجهته وأصبحت السلطة المدنية قاصرة عليه وتحول نظام الانتخاب إلى نظام وراثي .

2. مفهوم الديمقراطية في الحضارة الإغريقية :

طبقت المدن اليونانية القديمة كمدينة أثينا نظام الديمقراطية المباشرة كأسلوب للحكم ، وذلك من خلال اجتماع الرجال من الأحرار في ساحة عامة عشر مرات في السنة تقريبا بصورة منتظمة . سمي هذا الاجتماع الجمعية الشعبية أو الجمعية العامة ومن اختصاصات هذه الجمعية مناقشة شؤون الدولة ووضع القوانين واختيار القضاة ومحاكمهم وتقرير الحرب والسلام وعقد المعاهدات.

تنتخب الجمعية العامة مجلسا مكونا من 500 عضو يسمى (مجلس الخمسمائة) إذ يقوم أعضاء هذا المجلس بتسيير الشؤون العامة (السلطة التنفيذية) ويكونون تحت رقابة الجمعية العامة.

وتنتخب الجمعية العامة أيضا قضاة المحاكم بالقرعة، وتختص هذه المحاكم بالفصل في المنازعات والنظر في شرعية القوانين ومراجعة حسابات الأموال العامة.

مميزات الديمقراطية في الحضارة الإغريقية :

- ان السيادة للقانون وليس للحاكم .
- ان حرية الفرد تعني حريته في إبداء الرأي وفي المشاركة في إدارة الشؤون العامة حسب مقدرته وكفاءته .
- ان الإدارة في يد اكبر عدد ممكن من الأفراد .
- تذوب شخصية الفرد في الجماعة ، فحقوق الفرد لا تتعلق بشخصه كفرد وإنما كعضو في المجتمع أي النظر إلى مركزه الاجتماعي ، وهذا يؤدي إلى جعل السلطة بيد الشعب دون اهتمام لشخصية الأفراد أو الاعتراف لهم بحقوق قبل الجماعة .

النظرة الأفلاطونية للديمقراطية :

- لقد هاجم أفلاطون النظام الديمقراطي بشدة لسببين :
- ان الأغلبية غير قادرة على اكتساب صفات الحاكم الصالح ، أي ان الحكم سيكون بيد الجهلاء .
 - ان السلطة ستكون موزعة على عدد ضخم من أفراد الشعب .

ان هذه النظرة قاسية لدرجة ما ، لأنه ليس بالضرورة ان تشجع الديمقراطية على حكم العامة والغوغاء وإطلاق الحرية للجميع ، إذ لا بد من وجود قيود أي قوانين وأنظمة تسود المجتمع فتسد باب الفوضى والاستهتار بالسلطة .

ألا ان أفلاطون ، رغم فهمه المخالف للمفهوم الحديث للديمقراطية ، وضع الكثير من مفاهيم الديمقراطية الحديثة في كتابه (القوانين) فقد اعترف في الكتاب المذكور بالمساواة السياسية بين الأفراد واعترف بالفرد كفرد وجعل الانتخاب وسيلة لاختيار الحكام وأكد على وجوب سؤا لهم عن تصرفاتهم .

مقارنة بين الديمقراطية الحديثة والديمقراطية الإغريقية:

أوجه التوافق :

تجعل الديمقراطية الإغريقية السلطة في يد الشعب وتعترف لهم بحرية التعبير عن آرائهم السياسية ، كما أنها تقوم على المساواة بين المواطنين ، و أنها تقيم حكم الأغلبية مع إقرارها حرية الرأي لجميع المواطنين .

أوجه الاختلاف :

تضييق الديمقراطية الإغريقية نطاق المجتمع السياسي ولا تعترف بصفة المواطن ، وان الديمقراطية الإغريقية غير حرة فتكتفي بالمظهر دون الجوهر ، فتضع السلطة في يد الأفراد ثم لاتعترف لهم بحقوق أو حريات قبل الجماعة ، أي ان الأفراد يشتركون في إدارة شؤون الدولة دون ان يكون لهم الحريات المدنية الحديثة كالحرية الشخصية وحرية التملك وحرية العقيدة .

3. مفهوم الديمقراطية في الحضارة الرومانية :

في البدء، لابد من الإشارة إلى إن المجتمع الروماني القديم يتكون من طبقتين، طبقة الإشراف وطبقة العامة، وإن الاشتراك في الحياة السياسية كان مقصورا على طبقة الإشراف المكونة من الأحرار والأثرياء. وللتعرف على مسيرة الديمقراطية في الحضارة الرومانية يجب النظر إليها عبر مراحل تطور نظم الحكم الرومانية وكما يأتي:

المرحلة الأولى (العصر الملكي) :

كانت السلطة مقسمة بين الملك ومجلس الشيوخ ومجلس الشعب، وكان الحكم ينتقل بطريقة التعيين فالملك يعين ملكا جديدا يخلفه عند وفاته وسلطاته واسعة مطلقة، أما سلطات مجلس الشيوخ (الذي يتكون من رؤساء القبائل) فهي إبداء المشورة للملك والتصديق على قرارات مجلس الشعب وانتخاب ملك مدى الحياة عند حصول التعيين. أما مجلس الشعب (الذي يتكون من جميع المواطنين الأحرار من الرجال) فهو يقترح القوانين ويعقد المعاهدات ويقرر الحرب والصلح.

المرحلة الثانية (عصر الجمهورية) :

صارت السلطة بين حاكمين اثنين ينتخبهما مجلس الشعب يسمى الواحد منهما قنصلا، وكانت سلطات القنصل مقيدة ومحدودة ومشتركة، فإذا كان بإمكان أحدهما القرارات على هواه يكون بإمكان القنصل الثاني الاعتراض عليها وبالتالي أضعاف سلطات القنصل، ومدة انتخاب كل قنصل سنة واحدة. فضلا عن ذلك يمارس مجلس الشيوخ ومجلس الشعب بحسب اختصاصاتهما. ورغم توحد المدن الرومانية في هذا العصر وتوسع حدود الدولة (الجمهورية الرومانية) إلا أنها احتفظت بنظامها السياسي، فضلا عن تزايد صلاحيات مجلس الشيوخ.

المرحلة الثالثة (عصر الإمبراطورية العليا) :

أعلن القنصل أوكتافيوس قيام الإمبراطورية سنة 27 قبل الميلاد، لقد احتفظت الإمبراطورية في البدء بنظام الحكم التقليدي (مجلس الشيوخ ومجلس الشعب وحكام منتخبون للأقاليم) لكن الاتساع الجغرافي والنمو السكاني دفع إلى النظام الملكي المطلق، حتى أصبحت السلطة بيد الإمبراطور وبيد مجلس الشيوخ. لكن في نهاية هذا العصر تركزت السلطة بيد الإمبراطور على حساب مجلس الشيوخ.

المرحلة الرابعة (عصر الإمبراطورية السفلى) :

قامت هذه الإمبراطورية سنة 284 م إذ أصبح الحكم فرديا مطلقا وأصبح مجلس الشيوخ مجلسا بلديا فضلا عن تقليص صلاحيات الحكام للأقاليم وأصبح تعيينهم بيد الإمبراطور.

إن من أهم مميزات الحضارة الرومانية هو تمييز الفرد عن الدولة إذ جعلت لكل منهما حقوقا وواجبات، وإن الفرد شخص قانوني له حقوق يجب حمايتها من الأشخاص الآخرين مع العلم إن التفاوت الطبقي حصر الاشتراك في المجالس الشعبية بطبقة الإشراف ومنع أفراد الطبقة العامة، فضلا عن عدم الاعتراف لهؤلاء بالمساواة أمام القضاء بل كانت تطبق عليهم قواعد قانونية صارمة.

4. الديمقراطية عند العرب (قبل الإسلام) :

لقد ظهرت في الجزيرة العربية عدة إمارات وممالك قبل الإسلام وكانت على درجة من التقدم والتنظيم، إذ كانت الممالك تدار عن طريق سلطة مركزية دائمة وتتمتع بوجود القوانين والأنظمة المنظمة للحياة الاجتماعية. ومن أمثلة هذه الإمارات والممالك الدولة المعينية ودولة قتيبان ومملكة تدمر ندرسها على التوالي :

• الدولة المعينية :

نشأت هذه الدولة في الجنوب الغربي من الجزيرة العربية ، وكان نظام الحكم فيها ملكي وينتقل الملك عن طريق الوراثة ، إلا أن سلطات الملك مقيدة باليتين ، الأولى ، وجود مجلس استشاري يعاون الملك في إدارة شؤون المملكة ، والثانية ، إعطاء الاستقلال الذاتي للمدن الواقعة في المملكة فروساء هذه المدن ينتخبون لمدة سنة قابلة للتجديد .

• دولة قتيبان :

وهي مملكة تقع جنوب الجزيرة العربية وعاصمتها مدينة تمنى ، ونظام الحكم فيها ملكي وراثي وكان لملوك هذه المملكة سلطتان دينية وسياسية ، لكنه مع مرور الزمن خرجت السلطة الدينية من أيديهم ، ومن مظاهر الديمقراطية في دولة قتيبان هو إدارة المدن التابعة للمملكة عن طريق حكام وشيوخ يعينهم الملك ، أن سلطة الملك مقيدة إذ أعطي السكان داخل كل مدينة الحق في مناقشة عدد من الشؤون الخاصة بهم ويوجد داخل كل مدينة دار خاصة تسمى " المشود " تناقش فيها أمور الحرب والسلام وغيرها وأعطوا صلاحيات قضائية لفض المنازعات بين الأفراد .

• مملكة تدمر:

وهي من ممالك شمال الجزيرة العربية ، تقع في الصحراء السورية ، وكانت خاضعة لحكم الرومان وتتمتع بالحكم الذاتي . تأثر النظام السياسي في هذه المملكة بالنظام السياسي الروماني نتيجة العلاقة بين تدمر وبلاد الرومان. وتميز المجتمع بوجود ثلاث طبقات وهم طبقة المواطنين وطبقة الأجانب وطبقة العبيد ، وكان يوجد في المملكة مجلسان يسمى الأول مجلس الشيوخ ويتمتع بصلاحيات ونفوذ هام ، ويطلق على الثاني مجلس العشائر وأعضاؤه هم أفراد العشائر البالغون .

5. الديمقراطية عند العرب (بعد الإسلام) :

أن الإسلام هو دين الهداية إلى النور والخير والصلاح جاء ليقضي على العادات والأعراف السيئة ويثبت العادات والأعراف الحسنة. وإحكام الإسلام مثبتة في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة ومنظمة لعلاقات ثلاثة ، علاقة الفرد مع ربه ، وعلاقة الفرد مع غيره من الأفراد ، وعلاقة الفرد مع نفسه ، ونجد إن الكثير من هذه القواعد والإحكام تدخل في نطاق ما يسمى في الوقت الحاضر الديمقراطية .
واهم هذه القواعد - الديمقراطية - الشرعية - على سبيل المثال هي :-

• اختيار الحاكم :

لقد اعتمد المسلمون مبدأ البيعة في اختيار الحاكم أي إن الشخص المرشح للخلافة لا يكون حاكم إلا بعد مبايعة المسلمين كافة ، سواء كان ذلك مباشرا أو عن طريق ممثلهم الذين يتوافقون على مقر الخلافة على شكل وفود القبائل . ويمكن التراجع عن البيعة إذا ما انحرف الحاكم أو افسد أو خرج على مبادئ الإسلام .

• مبدأ الشورى :

أكد الإسلام على هذا المبدأ بقوله تعالى " وأمرهم شورى بينهم " ثم أمر النبي (صلى الله عليه وسلم) بأن يستشير في قوله تعالى " وشاورهم في الأمر ، فإذا عزمت فتوكل على الله " . إذا إن الشورى واجبة في الإسلام وعلى الحاكم إن يستشير قومه بأية طريقة كانت قبل إن يقرر أمرا ما .

- تواضع الحاكم وتقبله النقد والرأي المعارض وتمسكه بما يرضي الله ورسوله .
- التأكيد على مبادئ الحرية والمساواة والعدالة والرحمة والتعاطف .
- الأمة هي الأساس وهي مصدر السلطات ولا تجتمع على ضلالة .

6. الديمقراطية في الفكر العربي الحديث :

لقد تطور مفهوم الديمقراطية نتيجة الأحداث التي شهدتها الوطن العربي إذ بدأت كأنها فكرة لاتعني المواطن العربي البسيط إلى إن أصبحت قضية أساسية في حياة هذا المواطن لان ضمان حقوقه وحياته يتعلق بحسن تطبيق الديمقراطية . وإن تطور المفهوم كان عبر مراحل ثلاثة:

أولاً: مرحلة ما قبل الحرب العالمية الأولى:

تكون في هذه المرحلة المفهوم الديمقراطي الأساسي في الوطن العربي ، إذ برز مجموعة من المفكرين انشغلوا بقضية الشورى وأسهموا في أغناء الفكر العربي الحديث مثل (رفاعة الطهطاوي وجمال الدين الأفغاني وعبد الرحمن الكواكبي) الذين تفاعلوا مع الفكر الغربي في مفهوم الديمقراطية .

وأصبحت مسألة الشورى في الوطن العربي قضية رئيسية في نهاية هذه المرحلة وبرزت من خلال (تقييد سلطة الحاكم - مباشرة التمثيل النيابي - الحفاظ على حقوق الأفراد وحياتهم) .

وتداخلت مسألة الاستبداد ورفع الظلم والمعاناة من كاهل الشعب مع قضية الشورى ، إذ أن الدول الأوروبية أرادت من قضية الديمقراطية ذريعة للتدخل وفرض سيطرتها وهو الأمر الذي أدى إلى التشكيك بجدوى الإجراءات الديمقراطية .

ورغم أن تطبيق مبدأ الشورى يقتضي التمسك بالشريعة الإسلامية إلا إن القواعد التي عالجت هذه المسألة نقلت عن الغرب في معظمها ، وسبب ذلك هو رجال السياسة من جانب وضغط الدول الأوروبية من جانب آخر .

أخيراً ، أن هذه المرحلة تميزت بوجود ثلاث تيارات مختلفة تتفاعل مع قضية الديمقراطية ، الأول هو تيار المستغربين الذي يريدون نقل التجربة الغربية إلى الواقع العربي حرقياً ، الثاني هو تيار الإنكماشيين الذين يرفضون كل ما جاء به الغرب ، والثالث هو تيار النهضة الذي يحاول جمع الأصالة بالمعاصرة .

ثانياً: مرحلة ما بين الحربين العالميتين (الأولى والثانية):

أن الحقيقة التاريخية في هذه المرحلة تبين أن بعض الدول العربية وضع تحت الانتداب، وتميزت هذه المرحلة أيضاً بظهور الأنظمة الدستورية الحديثة في هذه الأقطار، لكن الحركة الدستورية أصبحت تطالب بالاستقلال أكثر منها بالحريات لان حرية الوطن شرط لحرية المواطن. لذلك اشتدت المقاومة العربية للاستعمار الأوربي في هذه المرحلة وصارت الشعوب العربية تتعامل مع قضية الديمقراطية مقترنة مع قضية حق تقرير المصير.

أن أهم الصعوبات التي واجهت التجربة الديمقراطية في هذه المرحلة هي:

- تدخل المستعمر لتعطيل الحياة الديمقراطية عند تهديد مصالحه .
- تدخل الإدارة لصالح مرشحي الحزب الحاكم من خلال خرق حرية الانتخابات وحياديتها .
- عدم ترسيخ تقاليد احترام الحريات الفردية .

ظهر في هذه المرحلة تياران ، تيار المستغربين الداعون إلى الأخذ بمفردات الغرب في مختلف المجالات وسواء كانت حسنة أم سيئة ودعوا إلى فصل الدين عن الدولة واستبدال القانون الوضعي عوضاً عن الشريعة . أما تيار الأصالة والمعاصرة فقد أنشغل بقضية الشورى بتأصيل مفهومها ومحاربة الاستبداد ورفعوا شعار الإسلام صالح لكل زمان ومكان، وقد شرحوا قواعد الدين التي تجعله صالحاً عندما انتهت هذه المرحلة كان العرب قد انتقلوا من نطاق ضرورة الشورى والديمقراطية إلى نطاق كيفية ممارستها.

ثالثاً : مرحلة ما بعد الحرب العالمية الثانية :

أن أغلب الدول العربية حصلت على استقلالها بعد الحرب العالمية الثانية ، لكن الاستقلال لم يخلق وحدة في مفهوم الديمقراطية بل خضعت الديمقراطية لتطورات مهمة نوجزها في النقاط التالية :

- ❖ ظهور ردود أفعال حادة على الديمقراطية على صعيد نظام الحكم ، مثال ذلك الثورة المصرية عام 1952 وصدور دستور 1956 ثم دستور الدولة المؤقت النافذ .
- ❖ وثورة 1958 العراقية وصدور دستور 1958 المؤقت وحكم المؤسسة العسكرية
- ❖ ظهور فكرة التنظيم الواحد أي إقامة تنظيم شعبي واحد يضم قوى الشعب العاملة وعزل الطبقات المستقلة عن التنظيم .
- ❖ تابعت التيارات الإسلامية في هذه المرحلة تناولها لقضية الشورى والديمقراطية .
- ❖ ظهور محاولات للربط بين الشورى والعدل الاجتماعي بموازاة الديمقراطية الاجتماعية .

- ❖ حدوث تغييرات اجتماعية في المجتمعات العربية أدت إلى اشتداد مركزية السلطة كالأخطار والحروب والثورات ، فعمدت أنظمة الحكم إلى حماية نفسها وتوسعت في تضيق الحريات . بل الاعتداء على حقوق الإنسان وحرياته ، وبسبب ذلك قامت الدعوة إلى حماية حقوق الإنسان العربي .
- ❖ حدوث نزوع إلى التعددية التنظيمية وتقييد السلطة.
- ❖ بروز رأي عام رافض لترك الشورى والديمقراطية لمصلحة الحرية والاشتراكية لان الأخيرتين لن تتحققا إلا بسيادة الأوليين.
- ❖ أصبح مفهوم الديمقراطية هو حقوق الإنسان والحريات العامة والضمانات الدستورية لها، ومشاركة الشعب في إدارة الحكم.

☒ مبادئ (مقومات - مرتكزات) الديمقراطية :

- يحتاج النظام الديمقراطي ليوصف بهذه الصفة أن يقوم على عدد من المبادئ وهي:
- ❖ المواطنة أساس التمتع بالحقوق والالتزام بالواجبات .
 - ❖ الشعب مصدر السلطات .
 - ❖ وجود دستور ديمقراطي .
 - ❖ قيام مجتمع مدني ورأي عام متطور .
 - ❖ تحول الديمقراطية إلى قيمة أخلاقية اجتماعية .

☒ قواعد (أساليب - معايير - شروط) بناء الديمقراطية :

1. احترام حقوق الإنسان وكرامته وحرية من خلال تثبيت حقوق الإنسان في قواعد الدستور وضمان حمايتها في القوانين فضلا عن تثبيت حريات الرأي، التعبير، الفكر، العقيدة، التجمع، الصحافة، الإعلام، تأليف الأحزاب والجمعيات والنقابات والانضمام إليها.
2. التداول السلمي للسلطة من خلال انتخابات حرة ونزيهة، إذ يختار أفراد الشعب الفئة الحاكمة عن طريق الانتخابات، ويضع الشعب دستوره بنفسه عن طريق انتخاب جمعية تأسيسية تقوم بمهمة وضع الدستور . وأن يعمل أعضاء السلطة التشريعية (البرلمان) تحت رقابة الشعب والحكومة وتكون الرقابة متبادلة بين السلطة التشريعية والتنفيذية ضد بعضهم البعض لضمان التوازن وعدم الانحراف أو الاستبداد.
3. السيادة للشعب، ويصبح الشعب صاحبا للسيادة عندما يمارسها أي يمارس السلطة وهو يفعل ذلك عندما يختار من يمثله للقيام بمهمة التشريع (البرلمان). ويمارس الشعب هذه السلطة بتقرير دستوري ويعمل المنتخبون كممثلين عن الشعب في ممارسة الديمقراطية دون سحبها من يد الشعب.

☒ الدستور الديمقراطي :

الدستور هو مجموعة القواعد التي تنظم السلطة وممارستها وانتقالها وتبين الحقوق والحريات العامة في الدولة، ويكون الدستور ديمقراطيا بنشأته ومضمونه.

ويتحقق الأسلوب الديمقراطي في نشأة الدساتير بطريقتين :

1. طريقة الجمعية التأسيسية :

تعتبر هذه الطريقة تطبيقا للديمقراطية النيابية إذ ينتخب الشعب جمعية تأسيسية يكون هدفها وضع دستور للبلاد ، وبعد الانتهاء من وضعه يعتبر صادرا ويصبح نافذا ، و لايتوقف على موافقة احد سواء كان حاكما أم محكوما . وينتهي دور الجمعية التأسيسية بعد الانتهاء من وضع الدستور ويصار إلى انتخاب مجلس جديد (البرلمان) للقيام بمهمة التشريع في الحدود التي وضعها الدستور .

2. طريقة الاستفتاء الدستوري :

تعتبر هذه الطريقة تطبيقا للديمقراطية شبه المباشرة إذ أن الشعب يساهم في وضع دستور بشكل مباشر ، إذ يتم وضع مشروع دستور من قبل جهة معينة (مجلس منتخب ، لجنة مختصة يعين أعضاها حكومة ، شخص واحد) ثم يطرح المشروع على الاستفتاء الشعبي العام فإذا نال الموافقة الشعبية يأخذ صيغة الدستور ويعتبر صادرا ويأخذ طريقه للنفاد .

☒ مضمون الدستور الديمقراطي :

يتضمن الدستور الديمقراطي مبادئ محددة ليأخذ هذا الوصف وهي :

1. الشعب مصدر السلطات (السيادة للشعب) .
2. سيادة القانون والمساواة أمامه .
3. الفصل بين السلطات .
4. أقرار حقوق الإنسان وحرياته الأساسية وضمانها في الدستور والقوانين النافذة وفي الإجراءات القضائية التي قد تتخذ .
5. التداول السلمي للسلطة عن طريق إجراء انتخابات عامة حرة ونزيهة دورية تتم تحت إشراف قضائي وبشفافية .

☒ مزايا الديمقراطية :

تتمتع الديمقراطية والنظم الديمقراطية ببعض المزايا أو المحاسن وهي :

1. المساواة بين المواطنين في التمتع بالحقوق والالتزام بالواجبات دون تمييز بسبب السن أو الجنس أو اللغة أو الدين أو العرق أو الرأي السياسي أو المعتقد أو المذهب .
2. تحقيق الوحدة الوطنية ونبذ الشعور بالأقلية أو الأغلبية فكل أفراد المجتمع الذين يحملون جنسية بلد واحد هم مواطنون يتمتعون بمواطنتهم المقررة

- بالدستور والقوانين النافذة في بلدهم أي أنهم متساوون وهذا ما يقضي على الشعور بالانتماء إلى أغلبية أو أقلية معينة.
3. تضمن الديمقراطية حق الاختلاف في الرأي والمعارضة والتعددية الحزبية .
 4. يتمتع الحكام في النظام الديمقراطي بالدعم الشعبي لان وصوله إلى السلطة كان بانتخاب الأغلبية، لذلك يمثل الحاكم - غالبا - الرأي العام السائد في دولته ويحكم بما يحقق مصالح شعبه.
 5. تتحقق الضمانات الخاصة بحقوق الإنسان في هذا النظام أكثر من النظم الأخرى، فليس هناك طغيان سياسي وإنما تماسك اجتماعي وعدالة في توزيع الثروة وتوعية للمواطنين بحقوقهم.
 6. نمو مفاهيم المسألة والشفافية والمحاسبة في مواجهة الفساد الإداري والمالي.
 7. لا تمارس الإحكام العرفية في البلدان التي تطبق أنظمة ديمقراطية ، إلا في ظروف استثنائية وبموافقة البرلمان ، إذ يفوض البرلمان الحكومة سلطة ممارسة الإحكام العرفية في مكان محدد ولمدة محدودة ، أو تمارس الإحكام العرفية بموجب قواعد وإجراءات يحددها قانون الإدارة العرفية .

✘ نقد الديمقراطية (المساوي) :

1. أن الديمقراطية في الحقيقة هي حكم الأقلية، لأنها تحولت إلى ديمقراطية نيابية وأغلبية الشعب الحاكمة، إذا سلمنا بوجودها، تنقاد دائما للزعماء.
2. الديمقراطية تفضل العدد على النوعية ولا تهتم بالكفاءات الحقيقية.
3. لا تأخذ الديمقراطية بفكرة الاختصاص، إذ لا يشترط في الوزراء التخصص الفني المناسب لكل وزارة.
4. توزع الديمقراطية السلطات على عدة هيئات وهذا يؤدي إلى ضياع المسؤولية .
5. تؤدي الديمقراطية إلى تعدد الأحزاب ويترتب على ذلك مشاحنات تضعف من وحدة الشعب .
6. تهدف الديمقراطية إلى تحقيق المساواة في الحقوق السياسية بين الأفراد وأهمها حق الانتخاب لكنها لا تؤدي إلى المساواة الفعلية .
7. تؤدي الديمقراطية إلى استبداد السلطة التشريعية ، ولوضع قيد على إمكانية حصول الاستبداد تقرر الدساتير مبدأ الفصل بين السلطات ، وبالتالي يعطي الشعب أكبر قدر ممكن من حقه في ممارسة الانتخاب لأعضاء السلطة التشريعية دون التخوف من استبدادها .
8. تعجز الديمقراطية عن مواجهة الأزمات ولا تصلح كأسلوب حكم في الأوقات العصيبة التي تستوجب القرارات الحازمة والسريعة.
9. قد تؤدي الديمقراطية إلى التطرف وجعل الحكم بيد الغوغاء ، فعندما تظهر الفوضى يظهر الغوغاء ومن ثم يختفي النظام ، ويؤدي ذلك إلى استبداد الإرهاب إذ يلقي معارضوا النظام القائم مصيرهم القاسي وانتهاك حقوق الإنسان لأفراد الشعب .

صعوبات تطبيق الديمقراطية (الأزمة المعاصرة للديمقراطية)

تمر الديمقراطية في الوقت الحاضر بأزمة حقيقية وبوجه خاص في الدول التي حصلت على استقلالها بين الحربين العالميتين في آسيا وإفريقيا، وقد نشأت هذه الأزمة نتيجة وجود صعوبات تواجه تطبيق الديمقراطية وقد تسمى أحيانا عوامل فشل الديمقراطية في أداء مهمتها على الوجه المطلوب في الدول النامية.

أن هذه الصعوبات أدت إلى لجم مبادئ الديمقراطية كأسلوب حكم، وأدت إلى إضعاف دور الشعب في المساهمة في الحكم وزيادة قوة الحكومة في ممارسة أعمال السلطة والإدارة ويمكن تصنيف هذه الصعوبات أو العوامل إلى أربع أنواع:

أولاً: صعوبات اقتصادية:

لا تستطيع الشعوب ممارسة الديمقراطية إذا كانت متخلفة اقتصاديا لأن الدول ذات الاقتصاد الضعيف غير قادرة على إشباع حاجات الأفراد بشكل مرض والسبب في ذلك إن قيمة الواردات أكثر من قيمة الصادرات وبالتالي خلق حالة من التضخم والتفاوت الطبقي إذ تنشأ طبقة غنية وطبقة فقيرة ويزداد الاتساع بين الطبقتين كلما ازدادت الحالة الاقتصادية سوءاً وينتج عن ذلك تحكم الطبقة المترفة ببقية الطبقات، كما تبرز حالة اللامساواة الاقتصادية بسبب سوء توزيع الثروة الوطنية لذلك إن التخلف (الفقر) ثم التحكم الطبقي واللامساواة تقف عائقاً أمام العملية الديمقراطية لأن أسس الأخيرة المساواة الاقتصادية والاجتماعية وعدم تحكم طبقة بأخرى .

ثانياً: صعوبات اجتماعية:

بعد التعرف على الأثر الاقتصادي في ممارسة الشؤون العامة وما يترتب عليه من خلق طبقات اجتماعية غير متوازنة اقتصادياً يظهر الشكل الأول من الصعوبات الاجتماعية في التفاوت الطبقي ووجود تفاوت بين فئات المجتمع. ويمثل الشكل الثاني لهذه الصعوبات بتهميش جزء اجتماعي مهم هو النساء فالمرأة أم وأخت و بنت وزوجة تشاطر الأب والأخ والزوج حياتهم ويفترض أن المشاطرة تكون عادلة فلا تنطوي على الواجبات دون الحقوق فكل إنسان يريد أن يتمتع بحق حتى يؤدي واجبا في المقابل (رغم المعنى الواسع لقدر ونوع الحقوق والواجبات) ،ومن الحقوق المهمة التي لا بد للمرأة التمتع بها هو المشاركة السياسية . لقد كانت بلدان العالم تحجب المرأة من التصويت والترشيح إلى بداية القرن العشرين ، أخذت بعدها دول عديدة بمساواة الرجل بالمرأة سياسيا واجتماعيا ، لكن هناك العديد من دول آسيا وإفريقيا مازالت لاتعترف للمرأة بهذا الحق .

أما الشكل الثالث من الصعوبات الاجتماعية فيسمى الفساد ويقصد بهذه الكلمة مفهومها الاقتصادي الإداري أي تبديد المال العام وسوء استخدام السلطة ، وتفاقم مشكلة الفساد نتيجة عدم وجود المحاسبة الشعبية بسبب الحرمان من حرية الرأي والتعبير ونتيجة عدم وجود المحاسبة القانونية التي تمارسها الهيئات المنتخبة كالبرلمان ، فكلما تعززت الديمقراطية بدعم حقوق الإنسان وحرياته يتعزز دور أجهزة الرقابة الحكومية والشعبية وتتل المحاسبة قيمتها في مواجهة الفساد .

ثالثاً: صعوبات ثقافية:

أن مستوى التعليم يقف تحدياً أمام نجاح أي ممارسة ديمقراطية في بلد أو مجتمع ما فالمقدرة الثقافية لدى أفراد المجتمع هي التي تساعد نشاط المشاركة في الشؤون العامة لأن الفرد المثقف أو المتعلم يعرف حقوقه وواجباته وما تعنيه مواظنته وتصبح للممارسة السياسية أهميتها ، فما قيمة الانتخاب إذ كان الناخب أمياً جاهلاً تسيطر على تفكيره المشاكل المعيشية اليومية ؟

وتعاني أكثر الدول التي كانت مستعمرة أو المحكومة بأنظمة حكم مطلقة من مشكلة الأمية وتسعى الدول في الوقت الحاضر إلى تقليص الفجوة الثقافية مع الدول المتطورة بل وتبث الوعي الثقافي والتعليمي بمختلف الوسائل التعليمية لنشر الوعي السياسي ، فكلما ضاق نطاق الأمية كلما ازداد الوعي السياسي للشعب وبالتالي تقيمه الصحيح للعملية الديمقراطية لأن نشر الوعي الثقافي يعني إدراك معنى الحقوق الإنسانية والحرريات الأساسية وبالتالي الانجذاب والرغبة نحو الاختيار السياسي والمشاركة في الحكم والإدارة أما بشكل مباشر بتولي مهامها أو بشكل غير مباشر بالانتخاب للأعضاء المناسبين ، أما ضيق الوعي الثقافي والتعليمي فينتج طبقة كبيرة من أفراد المجتمع لا تفهم معنى حقوقها وحرياتها بل قد لا تكثر بالمشاركة العامة .

رابعاً: صعوبات سياسية:

أهم الصعوبات السياسية التي تعيق ثبات الديمقراطية في المجتمعات النامية هو الانقلاب العسكري الذي يؤدي إلى إزالة نظام قائم ويهدف إلى تولي السلطة ، وأن السلطة تكون بيد العسكريين أي أن الحكم العسكري ليس ديمقراطياً ، وإذ أقام الانقلاب حكماً ديمقراطياً أو وزارة مدنية إلا إن الواقع تعكسه الحقيقة ، إذ تفسر إن السلطة الحقيقية بيد العسكريين ، لأن الانقلاب العسكري يعني استلام السلطة بطريق غير سلمي وتعطيل المجالس النيابية وإعلان الأحكام العرفية (وما ينتج عنها من تقييد للحرريات والضغط على الحقوق وانتهاكها وفرض الرقابة على الصحف وتوقيف السياسيين المعارضين ومحاكمتهم وحجز الأموال) ، فكل هذه النتائج توضح إن الشعب لا يمارس حقه في ممارسة السلطة وإدارة الدولة في ظل الحكم العسكري .

أن ما يترتب على الانقلابات العسكرية هو صعوبة تطبيق الممارسات الديمقراطية لأن الأخيرة تحتاج إلى استقرار سياسي لممارستها وديمومتها وتداول السلطة سلمياً واحترام حقوق الإنسان وحرياته والتعددية الحزبية ، كما إن ضعف المشاركة السياسية وضعف دور الطبقات الاجتماعية وضعف التنظيمات السياسية كمنظمات المجتمع المدني ، كلها صعوبات سياسية .

كيفية معالجة صعوبات تطبيق الديمقراطية :

1. رفع المستوى المعيشي والاقتصادي للمجتمع ، وهذا يعزز سبل التقدم والرفاه الاقتصادي للدولة ، ويوفر أسباب الراحة للأفراد مما يعطيهم مجالاً واسعاً للتفكير الصحيح في الأمور العامة كالحكم والدولة .
2. رفع المستوى الثقافي وتأمينه للأفراد حتى يتعرفوا على حقوقهم وواجباتهم ويدخل في هذا الباب صراحة وأمانة وسائل الإعلام لتشجيع الأفراد للمطالبة بحقوقهم .
3. التوسع في نطاق نظام اللامركزية الإدارية بتحويل صلاحيات وسلطات محددة في إدارة المحافظة والقضاء والوحدات الإدارية الأخرى من خلال مجالس محلية منتخبة ، أن هذا النظام يدرّب الأفراد على ممارسة الحكم وتحمل المسؤوليات فلا تتدخل الحكومة المركزية في الشؤون الداخلية لهذه الوحدات الإدارية لكن تمارس رقابة عليها لضمان عدم مخالفة الدستور والقوانين وعدم الاستبداد بالسلطة .
4. ضمان الاستقرار السياسي لفترة طويلة من الزمن يتم خلالها احترام حقوق الإنسان وحرياته وحماية القانون حتى يشعر الفرد بقيمة ما حصل وأن فترة الاستقرار هذه ضرورية لعملية تطوير تقاليد أصيلة في الحكم تحترم الكل.